على ما قيل بحكم بحث واما ثانيا فلانه يلزم صحة ان يكون معنى لفظ من مع مستقلا في نفسه صالحا
لان يحكم عليه وبه الا انه لا يفهم منها وحدها فاذا ضم اليها ما يتم به دلالتها وجب ان يصح الحكم
عليه وبه وذلك مما لا يعول به من له ادنى معرفة باللغة واخواتها وبذلك قال السكاكي
لو كانت ابتداء الغاية وانتهاء الغاية والغرض معاني من والى وكي مع ان الابتداء
والانتهاء والغرض اسماء لكانت هي ايضا اسماء لان الكلمة اذا سميت اسما سميت
معنى الاسمية لها وانما هي متعلقات لمعانيها اي وانطق سكينا منفصلين حالا عطبين
قصد البيان مفهوم الانسان بل مفهومه بجمل الا لاحظه فيه واجزائه وقصد اولها
الاية الكريمة ولم يعتبر فيها غير طرفي النسبة مفردين وذلك ان المشبه فيها على تقدير
كونها من التشبيهات المركبة هو قصة المنافقين المخصوصة المفصلة فيما بعدهم والمشبه به
هو قصة المستوقد المخصوصة المفصلة فيما بعده وشيء من هاتين القصتين ليس
مفهوما من لفظ مفرد واما المشبه به فقط لانه غير مفهوم من لفظ المثل في قوله تعالى كمثل
الذي استوقد نارا بل من جمع تلك الالفاظ المتعددة واما المشبه فلان ذلك ايضا لان المعنى مثلهم
في اظهار الايمان وابطان الكفر الى اخر القصة وتلك الالفاظ متفرقة في الايات ويؤيد ذلك
صاحب الكشاف في التشبيه المفرق والمركب في هذه الاية ان العرب تاخذ اشياء فرادى
معزولا بعضها عن بعض لم ياخذ هذا بحجزة ذاك حتى تعادت شيئا واحدا باخرى
مثلها كما ان كلاما بعد ايدل على ان [illegible] احد اجزاء الطرفين في المركب ماخوذ على انه شيء
برأسه ملحوظا في نفسه ثم ضم الى اخر مثله وتحرى حتى صار الكل شيئا واحدا وظاهر
ان ما كان مفهوما من لفظ واحد ليس كذلك والمصنف فانه جوز ان يكون مثل هذا [illegible]
من التشبيه المفرق وجعل ذكر الاشياء المشبه بها مطويا على نسق الاستعارة [illegible] وتصور
ذلك مع كون لفظي المثلين داخلين على ما هو مشبه ومشبه به حقيقة ولا يخفى ان المشبه
على تقدير التركيب هو مجموع تلك الحالة بكونها معقودة ولانه لا فرق بين المفرق والمركب
الا في ان تلك الاشياء في المفرق معتبرة مفردة وشبه كل واحد بما يناسبه وفي المركب معتبر
مجموعه وشبه بما يناسب بهيئتها واحدا فيكون الدال على المشبه في المركب الا انه مقدرا
قطعا فان قلت [illegible] طرفي النسبة في هذه الاية قلت
ان ذلك من ان مفهوم لفظ المثل فيها هو القصة مطلقا وهو امر مبهم متحد

دالبرغ

حسب

٦١

لمعانيها اي اذا افادت هذه الحروف معاني رجعت الى هذا بنوع استلزام واذ قد تحقق عندك
معنى الحرف فالامر بعليه مطابقا لقواعد اللغة واقوال الائمة وما ورد في تفسير الحرف
من العبارات المختلفة فيقول ان الفعل ما عدا الافعال الناقصة كضرب مثلا يدل على
معنى مستقل بالمفهومية وهو الحدث وعلى معنى غير مستقل وهو النسبة الحكمية الملحوظة
من حيث انها حالة بين طرفيها والة لتعرف حالهما مرتبطا احدهما بالاخر ولما كان هذه
النسبة التي هي جزء مدلول الفعل لا تستحصل الا بالفاعل وجب ذكره كما وجب ذكر
متعلق الحرف فكما ان لفظ من موضوعة وضعا عاما لكل ابتداء معين بخصوصه
كذلك لفظ ضرب موضوعة وضعا عاما لكل نسبة الحدث الذي دلت عليه الى فاعله
بخصوصها الا ان الحرف لما لم يدل الا على معنى غير مستقل بالمفهومية لم يقع محكوما عليه ومحكوما به
اذ لا بد في كل واحد منهما ان يكون ملحوظا بالذات ليتمكن من اعتبار النسبة بينه وبين
واحتاج الى ذكر المتعلق رعاية لمحاذاة الالفاظ بالصورة الذهنية والفعل لما اعتبر فيه
الحدث وضم الله انتسابه الى غيره نسبة تامة من حيث انها حالة بينهما وجب ذكر الفاعل
لتلك المحاذاة ووجب ايضا ان يكون مسندا باعتبار الحدث اذ قد اعتبر ذلك في مفهومه
ولا يمكن جعل ذلك الحدث مسندا اليه لانه على خلاف وضعه واما مجموع معناه المركب
من الحدث والنسبة فهو غير مستقل بالمفهومية فلا يصلح ان يقع محكوما به فضلا عن ان
يقع محكوما عليه كما يشهد به العامل الصادق واما الاسم فلما كان موضوعا لمعنى مستقل
ولم يعتبر معه النسبة التامة لا على انه منسوب الى غيره ولا بالعكس صح الحكم عليه وبه
فان قلت كما ان الفعل يدل على حدث في نسبة الى فاعل على ما قررته كذلك اسم الفاعل مثلا
يدل على حدث ونسبة الى ذات ما فلم صح كون اسم الفاعل محكوما عليه دون الفعل قلت
لان المعتبر في اسم الفاعل ذات ما من حيث انه تنسب اليه الحدث فالذات المبهمة ملحوظة
بالذات وكذلك الحدث واما النسبة فهي ملحوظة لا بالذات الا انها تقييد به غير تامة
وغير مقصودة اصالة من العبارة فقيدت بها الذات المبهمة فصار المجموع كشيء واحد فجاز
ان يلاحظ فيه تارة جانب الذات اصالة فيجعل محكوما عليه وتارة جانب الوصف
اي الحدث اصالة فيجعل محكوما به واما النسبة التي فيه فلا يصلح للحكم عليها ولا بها لا وحدها
ولا مع غيرها لعدم الاستقلال لها والمعتبر في الفعل نسبة تامة تقتضي اسنادا لطرفيها من

Copyright © King Saud University